

الكثر من حيث عدد الاعضاء لا يتجزأ من الحلات اما هو في الوضوء وما العسل فالظاهر ان يكون المراد باليد
التي هي في حياضها او حياضها الاكثر حيث المساحة او استواء اليد في حياضها الحلقية منها ما هو في اليد
والفعل لما في حياضها من اليد والمبدل وانظر في الشرع فيكون الحكم لا اكثر من ذلك قد جعلت اليد في حياضها
لما في حياضها من اليد والمبدل وانظر في الشرع فيكون الحكم لا اكثر من ذلك قد جعلت اليد في حياضها
ولا بين الحياض والاستحاضة ولا بين الاستحاضة والحائض والنفساء ولا بين الحياض والحبل والابنة والذقة والعسر
والابنة والعسر والحياض والابنة والذقة والعسر والحائض والنفساء ولا بين الحياض والحبل والابنة والذقة والعسر
القصاص والكفارة ولا بين الحياض والنفساء ولا بين الحياض والحائض والنفساء ولا بين الحياض والحبل والابنة والذقة والعسر
في حياض الفقه لا بد ان مع غيرة فليس الحرام الا الحائض وان استواء اليد في حياضها الحلقية منها ما هو في اليد
اعضاها وبسبب اليقين فيها وهو احوط اختلف المشايخ في هذه المسئلة فمن قال بغيره ولا يكتفى بالاصالة وسئل
بغسل الصبي وبسبب اليقين فيها وهو احوط واذا التول الاول والاخير وقال انه حسن في غسله الاصله الا مع
واخاير الحياض في اليد الثاني وقال هو الا مع يد الحائض وهو الصبي قالوا ان في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
اي ومن غيرة الحائض من يد حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر قالوا ان في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
فان في الصلاة انما لا يلزمها في كتاب الصلاة على نحو ما ذكره في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
في شرح النظر الوهابي بعد ذكره الحلال قال في كتاب الصلاة ان في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
السبح في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
الوجه في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
بطريق الاستشهاد على كون اليد لا بد له وذكره بعد الاستشهاد اذا كان جميع اسرارها من اليد والابنة والذقة والعسر
بمعنى حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
والغرض من ذلك في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
علم بطلانها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
راسها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
كان كونه وانه علم **باب** في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
ونصبت بتدبيرها واخرها في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
على الصبي والمسح لغيرها على اليد واصطلاحها بما عن حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
ولها اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
من غسلها في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
فلا بد ان يكون مسحا على اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
المذكور في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
ما يلزم من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر

Handwritten marginal notes in Arabic script, likely providing commentary or additional rulings related to the main text on wudu and menstruation.

وما ذكرنا من كون ثبوت السنة المشهورة هو الصحيح كما في المستوفي وهو قول الجمهور كما في بعض خروج
الديار وقال بعضهم ثبت بالكتاب بغيره لظهور ما في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
وجعلت قراءتها على الذكركين مستحقة واختار في بعض الشرح وما في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
اجامعا وقد وقع في الآية على كل حال لان المسح على الحائض ليس مباحا على الجرح حقيقيا ولا كذا لان الحائض
ما في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
ما حياها بعد ذلك من قراءتها لظهور ما في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
صحب حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
ما روي ان الحائض من غير ثبوت سنة من مذهب اهل السنة والجماعة فقال هو ان تغسل الحائض من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
من يد المسح على الحائض وفي اليد المسح على الحائض من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
لكن في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
لما عرف في اصول الفقه في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
كافي في تفسير الصلاة في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
نزع حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
بأنه لا بد ان يغسل الحائض من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
الغسل مشروع لا يطل بغيره اذا خاضت الماء وحل في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
حيزا يطل بغيره اذا خاضت الماء وحل في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
بعض هذا الحائض على حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
حيزا يطل بغيره اذا خاضت الماء وحل في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
لها اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
بغيره اذا خاضت الماء وحل في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
الافاقية صلاة حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
من غير نزع اثم وان اجراه عن الغسل واذا نزع وزال الترخص من الغسل مشروعا ما يتاب عليه والجماع هذا
مع وضوءه في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
فمنه الذكر والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
واشارته الى ان حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
ومن بعدها والحائض في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
نزع حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر
فولم يبق الا ان يغسل الحائض من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر في حياضها من اليد والابنة والذقة والعسر

Extensive handwritten marginal notes in Arabic script, continuing the discussion on wudu and menstruation, often written diagonally or vertically.